

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقال النبي A لعمر (تصدق بأصله لا يباع ولكن ينفق ثمره) . فتصدق به . [ر 2613] .
[ش (تصدق بأصله) كناية عن الوقف]